[286] خمسون آخرون فشهدوا بذلك أيضا، فأوحى ا إلى داود ما منعك أن تشهد فلانا ؟ فقال (2): يا رب، للذي أطلعتني عليه من أمره، فأوحى ا إليه: أن كان ذلك كذلك، ولكنه قد شهد قوم من الاحبار والرهبان ما يعلمون إلا خيرا فأجزت شهادتهم عليه، وغفرت له علمي فيه. ورواه الشيخ بإسناده عن أحمد بن محمد (3). ورواه الحسين بن سعيد في كتاب (الزهد) مثله (4). 91 - باب استحباب مسح رأس اليتيم ترحما له، وملاطفته، واسكاته إذا بكى.

(3666) 1 - محمد بن علي بن الحسين قال: قال (عليه السلام): ما من عبد يمسح يده على رأس يتيم ترحما له إلا أعطاه ا عزوجل لكل شعرة نورا يوم القيامة. (3667) 2 - قال: وروي أنه يكتب ا عزوجل له بعدد كل شعرة مرت عليها يده حسنة. (3668) 3 - قال: وقال رسول ا (صلى ا عليه وآله): من أنكر منكم قساوة قلبه فليدن يتيما فيلاطفه، وليمسح رأسه، يلين قلبه بإذن ا عزوجل، فإن لليتيم حقا.

(2) في المصدر زيادة: داود. (3) التهذيب 6: 278 / 764. (4) الزهد: 66 / 175. الباب 91 فيه 5 أحاديث 1 - الفقيه 1: 119 / 569 أورده في الحديث 1 الباب 13 من أحكام الاولاد. 2 - الفقيه 1: 119 / 570 أورده في الحديث 2 الباب 13 من أحكام الاولاد. 3 - الفقيه 1: 119 / 570 أورده في الحديث 4 الباب 13 من أحكام الاولاد. (*)